

المستندات المطلوبة في إعادة القيد لوسطاء التأمين المعين بالجهاز الانتاجي لشركات التأمين (القطاع الخاص)

الحضور شخصياً وتقديم ملف يحتوى على :-

١. ايصال سداد رسم القيد وقدره ١٠٠٠ جنية.
٢. التوقيع على طلب اعادة القيد و سطاء التأمين و اقرار الهيئة + الدمغة.
٣. خطاب الفئة المالية ولا بد وجود جملة (أن المذكور من العاملين بالجهاز الانتاجي بالشركة وأن الشركة مسؤولة عن اعماله في مجال الوساطة في التأمين طبقاً لاحكام القانون ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما).
٤. شهادة اجتياز الدورة التدريبية (صورة طبق الأصل).
٥. صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومى (سارية) معتمدة من الشركة.
٦. صورة طبق الأصل من المؤهل الدراسى معتمده من الشركة.
٧. صورة طبق الأصل لشهادة التجنيد النهائية أو سارية معتمده من الشركة.
٨. صحيفة الحالة الجنائية موجهه للهيئة العامة للرقابة المالية (سارية) صالحه لمدة ثلاثة شهور على الأقل .
٩. وثيقة تأمين مسئولية مهنية من تاريخ بلوغ سن الستين حتى تاريخ نهاية القيد.
١٠. شهادة عدم حجر (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
١١. شهادة افلاس (عن مدة ثلاث سنوات سابقة) لتاريخ تقديم الطلب.
١٢. اجتياز اختبار الهيئة.

ملاحظات :-

- يمكن أن تقدم المستندات المشار اليها عن طريق مندوب من شركات التأمين معتمد لدى الهيئة.
- عدم قيد الموظفين الادارين بشركات التأمين كوسطاء تأمين الا بعد مرور سنتين من ترك الخدمة.
- فى حالة وجود وظيفة ببطاقة الرقم القومى يجب موافاة الهيئة بموافقة جهة عمله فى مجال الوساطة فى التأمين أو اخلاء طرفه منها.
- يمكن للهيئة طلب مستندات أخرى .